رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7172 - حكم من أخرت قضاء رمضان حتى دخل عليها رمضان الآخر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

حدثونا لو تكرمتم عن امرأة عليها ايام من شهر رمضان من عامين او ثلاث ايام. هل تؤدي ما عليها من ايام فقط ام عليها كفارة؟ وما كفارتها؟ اذا اخر الانسان الصيام عمل او اكثر من دون عذر - 00:00:00

فهذه التوبة الى الله والندم والعزم الا يعود وعليه القضاء وعليه كفارة جميع ثلاثة اشياء التوبة وقضاء الايام التي على الانسان من رجل او امرأة وهاي طلع المسكين عن كل يوم - 00:00:20

اما ان كان لعذر كالمرظ لا شيء عليه الا القضاء فقط واما التساهل فعليه القضاء وعليه التوبة الى الله وعليه اطعام صيام كل يوم بحسب الايام كل يوم عنا نص ساعة يجمعها ويعطيها بيتا فقيرا او شخصا فقيرا كلها - 00:00:37

لا بأس يجمعها ويعطيها بعض الفقراء في اول الشهر او في اخره في اول الصيام وفي اخر الصيام هذا اذا كان اخرها عاما او اكثر اما اذا كان الله في العام - 00:00:56

قبل رمضان اخر في النفس العام قضى هذا ما عليه الا القضاء وليس عليه طعام نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:09